



شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ
هُدًى لِلنَّاسِ وَمُبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ



بلوغ المرام في فقه الصيام

رسالة جامعة بأسلوب ممنهج في بيان معنى الصوم و مقاصده و أحكامه إجمالاً

إعداد: محمد كمال ونّاس

أستاذ العلوم الإسلامية خريج الجامعة الزيتونية بتونس



برعاية:





مقدمة:

الحمد لله الذي جعل الصيام جنة وسببا موصلا إلى الجنة ورياضة للنفوس المطمئنة. والصلاة والسلام على خير من استغفر ربّه وأتاب. وعلى آله وصحبه إلى يوم المآب. أما بعد أردنا من خلال هذه الرسالة "بلوغ المرام في فقه الصيام" أن تكون سندا وعونا لنا على أداء فريضة الصوم على الوجه المقبول الذي يرضي الله. وقد تناولنا فيها بالدرس كل ما يتعلق بالصوم وأحكامه في المفهوم الإسلامي كما بينها الفقهاء على ضوء كتاب الله سبحانه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم. بأسلوب واضح ومختصر. نسأل الله بمنه وكرمه أن يجعل صومنا شاهدا لنا لا علينا. وأن يعيننا على ذكره وشكره وطاعته وحسن عبادته.

❖ معنى الصيام لغته وشرعا:

الصيام لغته: من صام يصوم صوماً وصياماً بمعنى أمسك وترك وكف. يُقال: صام عن الأكل أو الكلام أي أمسك وترك وكف عنه. قال الله تعالى: (إِنِّي نَزَرْتُ لِالرَّحْمَنِ صَوْماً فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيّاً) مريم (26) والصوم شرعا: هو الإمساك والكف عن جميع المفطرات من أكل وشرب وجماع (مباشرة النساء) من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، بنيت التقرب إلى الله عز وجل. قال الله تعالى في كتابه العزيز: (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ...) (البقرة: 187)

❖ حكم الصيام وأدلتها:

الصيام ركن من أركان الإسلام الخمسة، فرضه الله على المسلمين كما فرضه على الأمم السابقة. وهو فرض عين على كل مكلف قادر على الصوم. وقد أوجب الله على المسلمين صيام شهر رمضان في شهر شعبان من السنة الثانية للهجرة. ودليل فرضيته الكتاب والسنة والإجماع. أما الكتاب فقد قال الله جل ذكره: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) (البقرة 183) وأما السنة فقد روى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم: (بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. وَإِقَامَ الصَّلَاةِ. وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ. وَصَوْمَ رَمَضَانَ. وَالْحَجَّ). رواه الشيخان. وأما الإجماع فقد اتفقت الأمة على فرضيته، وهو معلوم من الدين بالضرورة.

❖ حكمة مشروعية الصوم ومقاصده:

فرض الله الصيام لما له من مقاصد وفوائد روحية وإجتماعية وصحية عديدة منها:

- تهذيب النفوس وتركيتها وتربيتها على تقوى الله.
- تعويدها على فعل الخير وتحليها بالصبر والتراحم والإحسان إلى المعوزين والمحتاجين وعامة الناس.
- تقوية أواصر الأخوة الإسلامية والمحبة والتعاون بين المسلمين.
- تربية أفراد الأمة على النظام والوحدة والعدل والمساواة.

- سلامة الأبدان من الأمراض لأنَّ في الصَّوم جُنَّةً ووقاية.

قال الله عزَّ وجلَّ ثناؤه: (وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (البقرة 184).

وقد خصَّ الله سبحانه الصَّيام من بين سائر العبادات بإضافته إلى نفسه كما ورد في الحديث القدسي فقد قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما يرويه عن ربه عزَّ وجلَّ: (قَالَ اللهُ كُلَّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّيَّامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ وَالصَّيَّامُ جُنَّةٌ وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَزِفُّهُ وَلَا يَصْحَبُ فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي أَمْرٌ صَائِمٌ) وفي الحديث الشريف قال عليه الصلاة والسلام: (صُومُوا تَصِحُّوا) (رواه الطبراني في الأوسط)

❖ أنواع الصَّيام:

قسَّم الفقهاء الصَّيام إلى أربعة أنواع وهي:

❖ النوع الأوَّل: الصَّوم الواجب وهو صوم شهر رمضان من كلِّ سنة وكذلك قضاؤه أي صوم الأيام التي أفطرها الإنسان من رمضان لسبب من الأسباب.

قال الله سبحانه: (شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ، فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ) (البقرة 185). وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَرَضَ صِيَّامَ رَمَضَانَ عَلَيْكُمْ وَسَنَنْتُ لَكُمْ قِيَامَهُ، فَمَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ) (رواه النسائي). ومن الصَّيام الواجب كذلك صيام النذر وهو الصَّيام الذي أوجبه الإنسان على نفسه، فعليه الوفاء به إذا كان طاعة. ومثله صيام الكفارة فهو واجب وهو صيام شهرين متتابعين (مع يوم القضاء) عن كلِّ يوم يتمَّ إفطاره في رمضان دون عذر. (ويمكن التَّكفير عن ذلك بإطعام ستين مسكيناً، أمَّا التَّكفير بعقوبة رقبة فلم يعد ممكناً اليوم لاختفاء ظاهرة العبيد).

❖ النوع الثَّاني: صوم النَّطْوَع وهو الصَّيام المستحبُّ كصيام ستِّ من شَوَّالٍ وتسع من ذي الحِجَّةِ وخاصَّةً يوم عرفة لغير الحاجِّ ويوم عاشوراء ويوم قبله ويوم بعده، والإثنين والخميس، والأيام البيض من كلِّ شهر قمري (وهي أيام 13 و 14 و 15)، وأيام من شعبان والأشهر الحرم (وهي ذو القعدة و ذو الحِجَّةِ و محرَّم و رجب). وكذلك صوم النَّافِلَةِ وهو صوم يتطوَّع به المسلم تقرباً إلى الله في غير الأيام المستحبَّة المذكورة آنفاً.

❖ النوع الثَّالث: الصَّيام المكروه وهو صيام يوم الجمعة مفرداً، ويجوز صيامه مع يوم قبله أو بعده، وصيام يوم الشُّكِّ (وقيل بتحريم ذلك) وهو يوم 30 من شعبان إذا لم يُرَ الهلال ليلته. وصيام الدَّهر رفقا بالعباد، وصيام المرأة تطوُّعاً بغير إذن زوجها وهو حاضر. وصيام النَّروِيَّةِ (يوم 8 من ذي الحِجَّةِ) وصيام يوم عرفة (يوم 9 من ذي الحِجَّةِ) بالنَّسبة للحاجِّ. وصيام أيَّام التَّشْرِيق (11 و 12 و 13) من ذي الحِجَّةِ إلا للحاجِّ.

❖ النوع الرَّابِع: الصَّيام الحرام وهو صيام العيدين: عيد الفطر و عيد الأضحى، وصوم من يخاف على نفسه الهلاك إذا صام، وصوم الحائض و النفساء.

❖ شروط الصَّيام :

- يجب صوم شهر رمضان كاملاً على كل مسلمة و مسلمة بشروط وهي:
- دخول شهر رمضان بثبوت رؤية الهلال أو إكمال ثلاثين يوماً من شهر شعبان.
- البلوغ والعقل : فلا صوم على صبي حتى يحتلم أو صبوية حتى تحيض، ولا على فاقد عقل حتى يستردّ عقله.
- سلامة البدن والقدرة على الصَّيام.
- الإقامة في البلد: فلا صوم للمسافر مسافة 83 كيلومتر فأكثر ونوى الإقامة في مكان السفر 4 أيام فأقل وإن كان يستحبّ منه ذلك إذا قدر عليه.
- النقاوة من دم الحيض و النفاس بالنسبة للمرأة: إذ يحرم صيام الحائض و النفاس.
- قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: (رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَ: عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَبْلُغَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيْقَ) (رواه أحمد و أبو داود).

❖ أركان الصَّيام :

للصَّوم ركنان لا يصحّ دونهما وهما:

- ❖ الرّكن الأوّل : النّيّة وهي أن يعقد الصائّم العزم على الصَّيام وجوباً قبل الفجر أو معه.
- قال عليه الصّلاة و السّلام: (لا صيامَ لمن لم يبيّت الصَّيامَ من اللّيل) (رواه أبو داود).
- ويستحبّ عقد نيّة الصَّيام كلّ ليلة من رمضان، في ما تكفي فيه النّيّة الواحدة إلا أن يفطر فيه فيحتاج إلى تجديد نيّته.
- ❖ الرّكن الثّاني : الإمساك عن المفطرات وهو أن يكفّ الصائّم وجوباً عن جميع المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشّمس، والمفطرات التي تبطل الصَّوم هي:
- الأكل و الشرب بجميع أنواعه.
- الجماع (وهو الإتصال الجنسي) بالنسبة للرجل و المرأة.
- إخراج المنيّ و المذّي نتيجة تعمّد مقدمات الجماع.
- وصول شيء إلى الحلق كالماء في صيام واجب أثناء المضمضة مثلاً.
- تعمّد إخراج القيء.
- ولزيادة البيان، هذه جملة من الأحكام المتعلقة بالنّيّة و الإمساك عن المفطرات :
- على المريض إذا شفيّ و المسافر إذا رجع تجديد نيّة الصَّيام.
- من أصبح مفطراً في يوم صيام بسبب مرض، و شفيّ في نهار ذلك اليوم، يواصل بقيّة يومه مفطراً ولا يُستحبّ له الإمساك لعدم عقد نيّة الصَّوم قبل طلوع فجر ذلك اليوم أو معه.
- من قدم من سفره نهاراً في يوم صيام وهو مفطر، يواصل بقيّة يومه مفطراً، ولا يستحبّ له الإمساك لعدم عقد نيّة الصَّوم قبل طلوع فجر ذلك اليوم أو معه.
- بالنسبة للإمساك عن المفطرات :
- من أغمى عليه ليلاً، وأفاق نهاراً في يوم صيام، يواصل بقيّة يومه مفطراً، ولا يستحبّ له الإمساك لعدم عقد نيّة الصَّيام قبل فجر ذلك اليوم أو معه.
- من طهرت من حيضتها نهاراً في يوم صيام، تواصل يومها مفطرة، ولا يستحبّ لها الإمساك لعدم عقد نيّة الصَّيام قبل فجر ذلك اليوم أو معه.
- من كانت حاملاً أو مرزباً و أصبحت مفطرة في يوم صوم، خوفاً على نفسها أو على جنينها أو على ولدها، ووجدت القدرة على الصَّيام أثناء النّهار، تواصل بقيّة يومها مفطرة، ولا يستحبّ لها الإمساك لعدم عقد نيّة الصَّيام قبل فجر ذلك اليوم أو معه.

❖ سنن الصيام و آدابه :

يستحب للصائم ليكمل صومه و يحقق الغاية منه، أن يراعي في صيامه الآداب التالية :

- تعجيل الإفطار وتأخير السحور و تحري وقتهما. لقوله صلى الله عليه و سلم: (لا تزال أمتي بخير ما عجلوا الإفطار و أخرجوا السحور) (رواه أحمد).

- الإفطار على وتر من التمر أو على الماء فهو طهور. لقوله صلى الله عليه و سلم: (إذا كان أحدكم صائماً فليفطر على التمر، فإن لم يجد التمر فعلى الماء، فإن الماء طهور) (رواه أبو داود).

- الدعاء عند الإفطار لأن للصائم دعوة لا ترد. فقد ورد عنه صلى الله عليه و سلم أنه كان يقول عند فطره: (اللهم لك صمنا، و على رزقك أفطرنا، فتقبله منا إنك أنت السميع العليم) (رواه ابن ماجه).

- صون اللسان عن لغو الكلام و الصخب و الفحش و قول الزور و الغضب و الهمز و اللمز... فقد أوصانا عليه الصلاة و السلام قائلًا : (ليس الصوم من الأكل و الشرب، إنما الصوم من اللغو و الرفث، فإن سابتك أحد أو جهل عليك، فلتقل: إني صائم) (رواه ابن خزيمة).

- الإكثار من أعمال البر و الخير و الإحسان كتلاوة القرآن بتدبر و تقديم للصدقات دون من و أداء لصلاة التراويح في رمضان... لفضيلة وقت رمضان و مضاعفة ثواب الأعمال فيه.

جاء في صحيح البخاري : (كان رسول الله صلى الله عليه و سلم أجود الناس و كان أجود ما يكون في رمضان) (رواه البخاري)

و عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال: (والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك). للصائم فرحتان يفرحهما: إذا أفطر فرح بفطره، وإذا لقي ربه فرح بصومه) (رواه مسلم)

تعجيل القضاء لمن عليه دين إفطار أفطره في رمضان.

❖ مكروهات الصيام :

يكره للصائم أمور من شأنها الإفضاء إلى فساد صومه وهي:

- المبالغة في المضمضة و الاستنشاق عند الوضوء أو لغيره.
- مقدمات الجماع من ملامسة أو مداعبة أو تقبيل أو تفكير أو نظر بشهوة...
- تذوق شيء له طعم لغير ضرورة.
- تعمد شم الروائح كالعطور و البخور و نحوها.
- مضغ الطعام للصبى.
- مضغ العلك.

❖ مبيحات الصيام :

يجوز للصائم أمور وهي :

- الأكل و الشرب و الوطء (المباشرة الجنسية) ليلا حتى يتحقق طلوع الفجر.
- التبرّد بالماء من شدة الحرّ و السباحة.
- السفر لحاجة مباحة وإن كان يعلم أن سفره سيلجئه إلى الإفطار.
- التداوي بدواء حلال لا يصل إلى جوفه منه شيء كاستعمال الإبرة و استعمال مرهم الجلد.
- تنظيف الأسنان بالسواك أو بمعجون الأسنان.

❖ مبطلات الصَّيام أي مفسداته :

مبطلات الصَّوم نوعان :

❖ النوع الأوَّل : مبطلات للصَّوم توجب القضاء فقط و القضاء هو الصَّيام الذي يُعوَّضُ به من أفطر في رمضان أو في غيره عدد الأيام التي أفطرها.

ويجب القضاء فقط في الحالات التَّالِيَّة :

- الأكل و الشَّرب سهوا (نسيانا).
- الإفطار خطأ قبل غروب الشمس.
- التسحر خطأ بعد طلوع الفجر.
- تعمّد إخراج القيء.
- وصول شيء إلى المعدة من غير طريق الفم.
- الإفطار لعذر مبيح للفطر كالمرض و السَّفر ...
- خروج المني بتعمّد أسبابه.
- نزول دم الحيض.
- حصول النَّفاس.

❖ النوع الثاني : مبطلات للصَّوم توجب القضاء و الكفَّارة معا و كفَّارة الصَّيام هي تعويض الصَّائم عمَّا أتى به من ذنب لإفطاره متعمّدا إنتهاكا لحُرمة شهر رمضان أو على وجه التَّأويل البعيد بالإستناد في الإفطار إلى سبب ضعيف وأمر موهوم غير مُحَقَّق.

و الكفَّارة عن كل يوم يتعمّد الصَّائم إفطاره في رمضان بأيِّ مفطر من المفطرات تكون بعثت رقبة مسلمة أو صيام شهرين مُتتَابِعِينَ أو إطعام ستين مسكينا عن كل يوم يتم إفطاره.

ويجب القضاء و الكفَّارة معا في الحالات التَّالِيَّة:

- تعمّد الأكل و الشَّرب من غير عذر إنتهاكا لحرمة رمضان نهارا.
- تعمّد الجماع (الإتصال الجنسي) أو إخراج المني نتيجة تعمّد مقدمات الجماع نهارا.
- رفع نيّة الصَّوم نهارا أو ليلا.
- تعمّد إخراج القيء و ابتلاعه أو ابتلاع شيء منه ولو غلبته نهارا.
- الإستناد في إفطار رمضان إلى سبب ضعيف و تأويل بعيد كالتمارض ...
- ملاحظة هامّة : تجب الكفَّارة بما ذُكر إذا كان ذلك في صيام شهر رمضان لحرمة الشَّهر ولا تجب في صيام قضاؤه أو في صيام آخر.

❖ ممَّا لا يبطل الصَّيام :

يعض الصَّائم عن أمور و لا يبطل صومه وهي :

- بلع الرِّيق و البلغم و غبار الطريق و الدَّقِيق و غلبة القيء.
- الإصباح جنبا: فمن أصبح على جنابة وهو صائم من رجل أو امرأة فصيامه صحيح ولا شيء عليه.
- الإحتلام : فمن نام في نهار رمضان واحتلم من رجل أو امرأة فصيامه صحيح ولا شيء عليه.
- إنقطاع دم الحيض: فمن طهرت حيضتها قبل الفجر وعقدت نيّة الصَّيام و صامت دون اغتسال فصيامها صحيح ولا شيء عليها ولو كان بإمكانها الإغتسال قبل الفجر.

❖ الأعذار المبيحة للإفطار في رمضان وأصحابها :

إنَّ الله جل و علا، رحمة بعباده و تيسيرا على من يشقَّ عليهم الصَّوم أو يُلحِقُ بهم ضررا، رخص لهم الإفطار على أن يقضوا ما أفطروه من رمضان في أيَّامٍ أُخر إن كانوا قادرين على ذلك مصداقا لقوله تعالى: (فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (البقرة 184).

ورمضان هو سيّد الشهور كما أخبرنا بذلك رسول الله عليه الصّلاة والسّلام فعن عبد الله بن مسعود أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال: (سَيِّدُ الشُّهُورِ رَمَضَانُ ، وَسَيِّدُ الْأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ) (رواه الطّبراني).

وقد كان رسول الله عليه أفضل الصّلاة وأزكى التّسليم يبشّر أصحابه بقدوم شهر رمضان .
فعن سلمان رضي الله عنه قال : خطبنا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في آخر يوم شعبان فقال : (أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ أَظْلَكُمُ شَهْرٌ عَظِيمٌ مُبَارَكٌ ، شَهْرٌ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ، شَهْرٌ جَعَلَ اللَّهُ صِيَامَهُ فَرِيضَةً ، وَقِيَامَ لَيْلِهِ تَطَوُّعًا ، مَنْ تَقَرَّبَ فِيهِ بِخُصْلَةٍ مِنَ الْخَيْرِ كَانَ كَمَنْ أَدَّى فَرِيضَةً فِيمَا سِوَاهُ ، وَمَنْ أَدَّى فَرِيضَةً فِيهِ كَانَ كَمَنْ أَدَّى سَبْعِينَ فَرِيضَةً فِيمَا سِوَاهُ...) (رواه ابن خزيمة).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول : (لَوْ يَعْلَمُ الْعِبَادُ مَا رَمَضَانُ لَتَمَتَّتْ أُمَّتِي أَنْ تَكُونَ السَّنَةَ كُلَّهَا رَمَضَانُ) (رواه ابن خزيمة).

أخي الصّائم، أختي الصّائمة،
لا تنس أنك تستقبل أفضل الشهور، فأخلص النيّة في الصّوم والتزم الفضائل وتجنّب الرذائل في هذا الشهر الكريم خاصّة، وعلى مرّ أيام العام عامّة، لتكن من الفائزين الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه.
قال جلّ و علا : (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ جَزَاؤُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا فِيهَا أَزْوَاجٌ مُوَسَّوَاتٌ كَأَمْثَلِهِمْ وَهَهُنَا الْكَوَاكِبُ) (البينة: 7 و 8).

خاتمة :

"بلوغ المرام في فقه الصّيام" رسالة جامعة و مختصرة في فقه الصّيام بأسلوب ميسّر و واضح
تعين كل مسلم و مسلمة على فهم دين الله بما يرضي الله.
نسأل الله العظيم المنان، أن يجعل عملنا هذا خالصا لوجهه الكريم و ينفعنا به النّفع العميم
و يهدنا به صراطه المستقيم .

اللّهُمَّ تقبّل مِنّا صلّاتنا و صيامنا و قيامنا و سائر عباداتنا،

و حسن نوايانا و أقوالنا و أفعالنا.

إنّه على ذلك قدير و بالإجابة جدير.

و الحمد لله ربّ العالمين أوّلا و آخرًا، و الصّلاة و السّلام على المبعوث

رحمة للعالمين وعلى آله و صحبه أجمعين و من تبعهم بإحسان إلى يوم

الدين.

تمّت بعون الله و توفيق منه بقصيبة المديوني

يوم الإثنين 4 جمادى الأولى 1436هـ

الموافق لـ 23 فيفري 2015 م

